آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا واما المقر باللسان
وحده فلا نزاع في انه يسمى مؤمنا لغة ويجري عليه
احكام الايمان ظاهرا وانما النزاع في كونه مؤمنا فيما
بينه وبين الله تعالى والنبي عم ومن بعده كما كانوا
يحكمون بايمان من تكلم بكلمة الشهادة كانوا يحكمون
بكفر المنافق فدل على انه لا يكفي في الايمان فعل اللسان
وايضا الاجماع منعقد على ايمان من صدق بقلبه وقصد
الاقرار باللسان ومنعه منه مانع من خرس ونحوه فظهر
ان ليس حقيقة الايمان مجرد كلمتي الشهادة على ما
زعمت الكرامية ولما كان مذهب جمهور المحدثين
والمتكلمين والفقهاء ان الايمان تصديق بالجنان
واقرار باللسان وعمل بالاركان اشار الى نفي ذلك
بقوله واما الاعمال اي الطاعات فهي تتزايد في

نفسها والايمان لا يزيد ولا ينقص فههنا مقامان
الاول ان الاعمال غير داخلة في الايمان لما مر من ان
حقيقة الايمان هو التصديق ولانه ورد في الكتاب
والسنة عطف الاعمال على الايمان كقوله تعالى ان الذين
آمنوا وعملوا الصالحات مع القطع بان العطف
يقتضي المغايرة وعدم دخول المعطوف في المعطوف عليه
وورد ايضا جعل الايمان شرط صحة الاعمال كما في قوله
تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن مع القطع
بان المشروط لا يدخل في الشرط لامتناع اشتراط الشيء
بنفسه وورد ايضا اثبات الايمان لمن ترك بعض الاعمال
كما في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا على
ما مر مع القطع بانه لا تحقق للشيء بدون ركنه ولا يخفى ان
هذه الوجوه انما تقوم حجة على من جعل الطاعات

Copyright © King Saud University